قـــرار
الهيئة الوطنية للانتخـــابات
رقـــم (١٦) لسـنة ٢٠١٩ م
بتشكيل و مهام وإجراءات لجنة رصد مخالفة ضوابط الدعاية الانتخابية و مراجعة و مراقبة حساباتها في الانتخاب التكميلى بالدائرة الخامسة دائرة أشمون و مقرها مركز أشمون - محافظة المنوفية

رئيس الهيئة:

- بعد الاطلاع على الدستور ؛
- وعلي قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ ؛
- وعلي قانون مجلس النواب الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ٢٠١٤ ؛
- و على القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ فى شأن الهيئة الوطنية للانتخابات ؛
- وعلى كتاب الأستاذ الدكتور/ رئيس مجلس النواب المؤرخ فى ١٤/ ١/ ٢٠١٩ بشأن الإعلان عن خلو مقعد لوفاة شاغله بالدائرة الانتخابية المشار إليها بعاليه ؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٢ لسنه ٢٠١٩ بدعوة الناخبين للانتخاب التكميلى فى الدائرة المشار إليها بعاليه ؛
- و على قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٦ لسنة ٢٠١٩ بشأن ضوابط الدعاية الانتخابية والتمويل والإنفاق فيها بتلك الانتخابات ؛
- و على كتاب المستشار/ رئيس الجهاز المركزى للمحاسبات رقم ١٢/ع . د المؤرخ فى ٢٧ /١ /٢٠١٩ ؛
- و على كتاب السيد القاضى مساعد أول وزير العدل رقم ١٦١ المؤرخ ٢٠١٩/٢/٥ ؛
- وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة بتاريخ ١٢ / ٢/ ٢٠١٩ .

قـــرر

((المادة الأولى))

تشكل لجنة لرصد الوقائع التي تقع في الدائرة المشار إليها بعاليه بالمخالفة للضوابط التى قررها الدستور أو القانون أو قرارات الهيئة الوطنية للانتخابات بشأن الدعاية الانتخابية و كذا مراجعة و مراقبة حساباتها وذلك وفقا للكشف المرفق .

((المادة الثانية))

تلتزم اللجنة بما ورد بقرار الهيئة رقم ٦ لسنة ٢٠١٩ المشار إليه ، من ضوابط و إجراءات .

((المادة الثالثة))

تعد اللجنة تقاريراً تتضمن ما يأتى :

- حصرا للوقائع و رصدا لما تراه من مخالفات و تحديد مرتكبها كلما أمكن ذلك .
- تقدير القيمة النقدية للتبرعات العينية التى يتعذر تقديم فاتورة معتمدة بقيمتها.
- نتائج مراجعة سجل حسابات الدعاية الانتخابية.

و ترسل هذه التقارير إلى الجهاز التنفيذى للهيئة الوطنية للانتخابات.

((المادة الرابعة))

يتولى الجهاز التنفيذى إعداد مذكرة بما تضمنته تلك التقارير من مخالفات و عرضها على مجلس إدارة الهيئة ، فإن تبين للمجلس ، من الأوراق ، شخص مرتكب المخالفة أحالها للنيابة العامة لتجرى شئونها.

((المادة الخامسة))

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى المدير التنفيذى للهيئة تنفيذه .

صدرفي : ١٢ / ٢ / ٢٠١٩ م

رئيس
الهيئة الوطنية للانتخابات
القاضي/
((لاشين إبراهيم))
نائب رئيس محكمة النقض